

## أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

أَتَلُّ ( بخلاف نحو ( فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرْتُنِّي ) في قراءة الرفع فإنه قَدَّ رَهْ صفة لوليًّا لا جواباً لهَبْ كما قَدَّ رَهْ مِنْ جَزَم .  
وشرطاً غيرُ الكسائيِّ لصحة الجزم بعد النهي صِحَّةَ وقوع ( ( إنَّ لا ) ) في موضعه فمن ثم جاز ( ( لا تَدْنُ من الأسد تَسْلَمُ ) ) بالجزم الرفع في نحو ( ( لا تَدْنُ مِنْ الأسدِ يَأْكُلُكَ ) ) وأما ( ( فَلَا يَقْرَبُ مَسْجِدَنَا يُؤَذِّنَا ) ) فالجزمُ على الإبدال لا الجواب .

وَأَلْحَقَ الكسائيُّ في جواز النصب بالأمر ما دَلَّ عَلَىَّ معناه : من اسم فعل نحو ( ( نَزَالَ فَنُكْرِمَكَ ) ) أو خبر نحو ( ( حَسْبُكَ حَدِيثُ فَيَنْتَامَ النَّاسُ ) ) و خلاف في جواز الجزم بعدهما إذا سقطت الفاء كقوله : - .  
( مَكَانَكَ تُحْمَدِي أَوْ تَسْتَرِيحِي ... )